

الفصل للوصل المدرج في النقل

ابن أبي سلمة وشعبة وسفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء وعن هبته .

إلا أن عبيد الله شك في الهبة أو لم يذكرها وأما حديث حماد بن زيد الذي جوده وفصله . فأخبرناه أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله المعدل وأبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار قالوا أنا (83 / ب) إسماعيل بن محمد الصفار حدثنا كثير بن شهاب حدثنا عبد الله بن الجراح حدثنا حماد عن عبيد الله بن عمر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء قال وزادني فيه ابن عبد الله بن دينار وعن هبته . وأخبرنا الحسن بن أبي بكر أخبرنا عبد الله بن إسحاق بن إبراهيم